هذه عقيدتنا

«مختصر عقيدة المسلمين»

للشيخ

علي بن سعد المضري

شبكة الألوكة

رسالة

هذه عقيدتنا

«مختصر عقيدة المسلمين»

للشيخ

علي بن سعد المضري

العنـــوان: هذه عقيدتنا: مختصر عقيدة المسلمين
الكاتـــب: علي بن سعد المضري
النـاشـــر: سراج الطريق
الصفحات: ٦٨ صفحة
المقـــاس: ١٧.٦ × ٢٥ سم

الأَصْـدَارُ الأَوَّلُ

جمادى الأولى
١٤٤٧هـ

طلائع
جماعة طلائع الإسلام

هذه عقيدتنا

«مختصر عقيدة المسلمين»

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـدمة

الحمـد لله رب العـالمين، وأشـهد أن لا إلـه إلا الله وحـده لا شـريك له، إله الأوّلين والآخِرين، وقيّوم السـماوات والأرضين، وأشـهد أنّ محمـدًا عبده ورسـوله إمـام الموحِّدين وأُسـوة الصـادقين صلى الله عليـه وعلـى آلـه وأصحابـه الغُـر الميـامين وعلى مـن تبعهـم واقتفى آثارهم إلى يوم الدين، أمّا بعد:

فإنّ أعظم نِعم الله على المرء، أن يوفّقه إلى معرفة الإسلام الصحيح الـمُنزَّل، والإيمـان بـه اعتقـادًا وقولًا وعـملًا، في أزمنة إدبـاره وتنكُّب البشـريّة عنـه، ولـن يُفلـح الإنسـان في دنيـاه وأُخـراه ولـن ينجـو من الخُسـران الأبـديّ إلا بهذا الديـن الحنيف الذي رضيَـه الله لعباده. قـال تعـالى: ﴿وَمَـن يَبْتَـغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًـا فَلَـن يُقْبَـلَ مِنْـهُ وَهُـوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[١].

وقـد اغترب الإسلام اغترابًـا شـديدًا في الأزمنـة المتأخّرة؛ فطُمسَـت أعلامـه، ونُكِّسـت راياتـه، وصـار مهجـورًا مدفوعًـا عنـد العلمـاء، فكيـف بالعامّـة والدهمـاء؟! حتى إنـك لا تـكاد تجـد في بلـدٍ شاسـع مترامي الأطـراف مسـلمًا واحـدًا يُزيـل الوحشـة في هـذه الجاهليـة النكـراء. فالنـاس في جهـلٍ عظيـم بأصـل الملّـة الحنيفيـة، وانغماسٍ

[١] سورة آل عمران: ٨٥

عميق في الشرك والكُفر بالله، نشأ على ذلك الصغير وهرم عليه الكبير، وصارت حالهم كحال العرب في الجاهلية، بل يَجزم كلّ من عرف شيئًا من التوحيد أنّ كُفر الناس في الأزمنة المتأخّرة أغلظ ممّا كانت عليه العرب إبّان البعثة المحمّدية، وهذا ممّا أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، فيما روى أبو هريرة عنه، أنّه قال: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»[١].

فكان هذا الدين في أوّله لا يعرفه إلا الواحد بعد الواحد مستخفيًا بين قومه وعشيرته، وهكذا هي حاله اليوم؛ لا تعرفه إلا قلة قليلة ممّن هداهم الله في هذه الديار. ولا ينقضي العجَب من شيوخ الكفر والزندقة المنتسبين إلى التوحيد؛ كيف يُقِرّون بهذه الحقيقة الجليّة ثم يؤصِّلون الإسلام في هذه الجموع المشركة عبَدة الطاغوت؟!

قال عبد الله بن المبارك: «اِعْلَمْ أَنِّي أَرَى أَنَّ الْمَوْتَ الْيَوْمَ كَرَامَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ عَلَى السُّنَّةِ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَإِلَى اللَّهِ نَشْكُو وَحْشَتَنَا، وَذَهَابَ الْإِخْوَانِ، وَقِلَّةَ الْأَعْوَانِ، وَظُهُورَ الْبِدَعِ، وَإِلَى اللَّهِ نَشْكُو عَظِيمَ مَا حَلَّ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ ذَهَابِ الْعُلَمَاءِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ، وَظُهُورِ الْبِدَعِ»[٢]. فهذا إمام من أئمّة السنّة، ينعى ما حلّ بدار الإسلام في زمانه من ظهور البدع

[١] صحيح مسلم – دار الطباعة العامرة: برقم ١٤٥
[٢] البدع والنهي عنها لابن وضاح – مكتبة ابن تيمية: برقم ١٠٠

والمحدَثات، وهو في القرن الثاني؛ وكان من أزهى العصور في انتشار الإسلام وعلوّ المسلمين، فماذا نقول عن زماننا بعد توالي القرون وقد أَطبقَت البشريّة على الكُفر إلا من رحمَ الله ؟! والله المستعان.

ومن رحمة الله تعالى، أن جعَل في كل زمانٍ طائفةً قائمة بأمره، تبلّغ الدين وتكشف الشبهة، فيهتدي من أُريد له السعادة، وتَثبُت الحجّة على المعاندين أهل الشقاوة. عن ثَوْبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»[١].

وإنّ ممّن هداهم الله إلى هذا الدين العظيم، فحملوا همّ تبليغه إلى الناس، وصبروا على لَأواء الطريق، فأعذَروا إلى ربهم: **شيخنا الهُمام محمد بن سعيد الأندلسي** عامَله الله بلُطفه الخفي. فبيَّن حقيقة الدين، وردَّ شبهات الكفرة والمبتدعين، فابتهج بمؤلفاته وصوتياته أهل الإسلام والسنّة، واغتاظ منها أهل الشرك والبدعة.

ولمّا تعدّدت مؤلفات الشيخ سلّمه الله، وتفرّقت فيها المسائل، تعسّر على كثير من الناس الاطّلاع على حقيقة معتقدنا وما نَدين

[١] صحيح مسلم – دار الطباعة العامرة: برقم ١٩٢٠

الله به في جملةٍ من المسائل المُثارة في الساحة، مع ما نسَبه إلينا أهلُ الزيغ ممّا هو من محضِ الكذب والبهتان؛ فمنهم من أساء فهم المسائل على وجهها الصحيح، كالقول في العَقد على المشركة، أو امتحان أهل الفترة، أو غيرها، ومنهم من نسَب جماعة المسلمين إلى قولٍ مبتدَع نبرأ إلى الله منه ومن أصحابه.

فلمّا كان ذلك، عزَمْنا على بيان عقيدتنا جليّة في رسالة مختصَرة يسهُل الرجوع إليها، فيَسقط افتراء المفترين، ويتهاوى كذب الأفّاكين، وتَظهر عقيدتنا صافية بلا غبش. ولم نقتصر على بيان ما نعتقده في أصل الدين ومسائله فقط، بل وأصول معتقدنا وما ندعو الناس إليه.

ومن الله نستمد

العون والتوفيق

فصل

نعتقد أنّ الإسلام الصحيح الذي أنزله الله سبحانه وتعالى، وتنكّبت عنه البشرية، قائمٌ على ثلاثة أركان، لا يصحّ إلا بها مجتمِعة، وهي: **الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله**.

الركن الأول: الاستسلام لله بالتوحيد يتحقق بإفراد الله بـ:

١) **الربوبية**: وهي أفعاله سبحانه وتعالى؛ كالخَلق والرزق، والإحياء والإماتة، والنفع والضرّ، والتشريع. قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾[١].

وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ۖ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾[٢].

٢) **الحاكمية**: وهذا القِسم يُعتبر أحد أفراد الربوبية باعتبار نسبته إلى الله تعالى، وأفردناه بالتنصيص عليه لأهميّته وعِظَم شأنه،

[١] سورة الأعراف: ٥٤
[٢] سورة الشورى: ١٣

وكثرة وقوع الشرك فيه في العصور المتأخّرة. ويتحقّق التوحيد فيه بأن يَحكم الحكّام بشريعة الله وحده لا شريك له، ويتحاكم الناس إلى شرع الله ويكفروا بكلّ الشرائع الوضعية. قال تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[١].

٣) **الألوهية**: وهي أفعال العباد؛ كالدعاء، والاستغاثة، والخوف، والذبح، والنذر. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾[٢].

٤) **الأسماء والصفات**: فنُثبت لله ما أثبته لنفسه، أو أثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل. قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[٣]. وقال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[٤].

الركن الثاني: الانقياد لله بالطاعة يتحقق بإفراده تعالى بالطاعة، بترك الانقياد للطواغيت وامتثال أمرهم أو اتّباعهم في شرائعهم،

---

[١] سورة يوسف: ٤٠
[٢] سورة الأنعام: ١٦٢-١٦٣
[٣] سورة الأعراف: ١٨٠
[٤] سورة الشورى: ١١

وبالتلقّي عن الله وحده في الأصول الأربعة: العقائد والأخبار، والمناسك والشعائر، والشرائع والأحكام، ونظام المُلك ومنهج الحياة. قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾[١].

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ ۚ فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾[٢]. وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾[٣].

الركن الثالث: البراءة من الشرك وأهله يتحقق بالبراءة من الأقوام المشركة التي فشت فيها عبادة الأنداد والطواغيت -كأقوامنا اليوم-، وذلك ببُغضهم وعداوتهم وتكفيرهم، واعتقاد أنهم في دينٍ باطل مُباين للإسلام. قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾[٤].

---

[١] سورة الأعراف: ٣
[٢] سورة الزمر: ١٧
[٣] سورة آل عمران: ٣١
[٤] سورة الممتحنة: ٤

فصل

ونعتقد أنّ التوحيد والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان؛ فمتى ما وُجد التوحيد في محلّ ارتفع الشرك، وإذا حلّ الشرك ارتفع التوحيد. والشرك هو أن تجعل لله ندًّا في ربوبيته، أو ألوهيته، أو أسمائه وصفاته. قال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[١]. ويكون الشرك بالاعتقاد، أو القول، أو العمل.

فدليل الاعتقاد: قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾[٢].

ودليل القول: قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾[٣].

ودليل العمل: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾[٤].

فمن اعتقد الشرك الأكبر، أو تلفّظ به، أو فعَله، فهو مشرك في كلّ حال، ومن زعم أنّ الشرك لا يكون إلا بالاعتقاد والعِلم، أو اشترَط

---

[١] سورة البقرة: ٢٢
[٢] سورة يونس: ١٨
[٣] سورة الجن: ٦
[٤] سورة فصلت: ٣٧

الاستحلال في ثبوته، فهو جهمي كافر. قال إسحاق بن راهويه: «وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ سَبَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ سَبَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ دَفَعَ شَيْئًا أَنْزَلَهُ اللَّهُ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُقِرٌّ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، أَنَّهُ كَافِرٌ»[١]. ومن أنواعه:

١) **شرك الربوبية**: وهو نسبة شيء من أفعال الله لغيره. ومن صوره:

أ. ادّعاء أنّ أحدًا غير الله يَخلق أو يَرزق أو يُحيي ويُميت، أو أنّ الأقطاب والأبدال يتصرّفون في الكون -كاعتقاد غُلاة الصوفية-. قال تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾[٢].

ب. سَنُّ الأحكام والشرائع؛ كفعل الطواغيت من الملوك والرؤساء والبرلمانيين. قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾[٣].

ج. ادّعاء علم الغيب؛ كما تعتقد الصوفية في شيوخها، والرافضة في أئمتها. قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾[٤].

---

[١] التمهيد لابن عبد البر – مؤسسة الفرقان للتراث: ٣/ ٣٢٠
[٢] سورة يونس: ٣١
[٣] سورة الشورى: ٢١
[٤] سورة النمل: ٦٥

٢) **شرك الحاكمية**: وهو الحُكم بغير ما أنزل الله، أو التحاكم إلى أوضاع البَشر. ومن صوره:

أ. الحُكم بالقوانين الوضعيّة، وسُلوم البوادي، وشرْع العشائر. قال تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[١].

ب. التحاكم إلى المحاكم الوضعية والدساتير الشركية المنتشرة في أقطار الأرض، وذلك برفع المظلمة إليها، فمن فعل ذلك فقد صرَف العبادة لغير الله. قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[٢]. وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[٣].

ج. رَدُّ التهمة بين يدَي الطاغوت والاستجابة لحُكمه. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[٤].

---

[١] سورة يوسف: ٤٠
[٢] سورة النساء: ٥٩
[٣] سورة النساء: ٦٥
[٤] سورة النور: ٥١

د. انتخاب الطواغيت من الحكّام والبرلمانيين ليحكموا بالقوانين الوضعية، ويُنازِعوا الرب جل جلاله في حُكمه وتشريعه. قال تعالى: ﴿ذَٰلِكُم بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ ۖ وَإِن يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا ۚ فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾[١].

هـ. لعبة كرة القدم بقوانين الاتحاد الدولي (الفيفا) الطاغوتية، فالحُكم الساري في هذه اللعبة ليس حُكم الله كالقصاص أو الصّلح أو الدّية، وإنما مردُّه إلى طواغيت الإفرنج وما وضعوه من تشريعات مصادِمة لشرع الله. ويُقال ذات الأمر في كلّ لعبة وُجدَت فيها مثل هذه القوانين، وكان الحُكم فيها للأرباب من دون الله.

و. الطلاق الاتّفاقي أو الرّضائي، وهو من الصور الحادثة في بعض البلدان، ولا يتمّ إلا تحت حُكم الطاغوت وإصلاحه بين الطرفين، والصلح سببٌ لدفع الخصومة وقَطع المنازَعة، وهو شُعبة من القضاء. عن إدريس الأَوْدي، قال: «أَخْرَجَ إِلَيْنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ كِتَابًا، فَقَالَ: هَذَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الْقَضَاءَ فَرِيضَةٌ مُحْكَمَةٌ، وَسُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، فَافْهَمْ إِذْ أُدْلِي إِلَيْكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكَلُّمٌ بِحَقٍّ لَا نَفَاذَ لَهُ، وَآسِ بَيْنَ النَّاسِ فِي وَجْهِكَ، وَمَجْلِسِكَ، وَعَدْلِكَ؛ حَتَّى لَا يَطْمَعَ شَرِيفٌ فِي حَيْفِكَ، وَلَا يَخَافَ ضَعِيفٌ مِنْ

[١] سورة غافر: ١٢

جَوْرِكَ. الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ، وَالصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا، أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا. لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءٌ قَضَيْتَهُ بِالْأَمْسِ رَاجَعْتَ الْحَقَّ؛ فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ لَا يُبْطِلُ الْحَقَّ شَيْءٌ، وَمُرَاجَعَةُ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ...»[١]. فعدَّ عمَر الصلح من القضاء في كتابه هذا، وهو عمدة في القضاء.

٣) **شرك الألوهية**: وهو صرفُ العبادة لغير الله تعالى. ومن صوره:

أ. دعاء الأولياء والغائبين، والاستغاثة بأصحاب القبور، والتوجّه إليهم بالذبح والنذر، والخوف منهم خوف السر، والتبرّك بهم، والعكوف عند قبورهم والطواف بها. قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[٢].

ب. طلب الدعاء والشفاعة من الأموات؛ كالأنبياء والصالحين. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾[٣].

---

[١] السنن الصغير للبيهقي – جامعة الدراسات الإسلامية: برقم ٤١٣٩

[٢] سورة غافر: ٦٠

[٣] سورة فاطر: ١٣-١٤

ج. طلب الشفاعة من المجاهد الحيّ، كأن يُقال له: «إِنْ تَقَبَّلَكَ اللَّهُ فَاشْفَعْ لِي»! قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾[١]. فبيّن الله أنّ الشفاعة في الدنيا والآخرة هي حقٌّ خالِص له وحده، لا تُطلب من الأحياء ولا الأموات، ومن طلبَها في الدنيا من غير الله فقد أشرك.

٤) **شرك الأسماء والصفات**: وهو نسبة صفات الجلال والكمال الخاصة بالله إلى غيره من المخلوقين، أو تعطيل صفاته تعالى أو تحريفها، كفِعل الجهمية والأشاعرة والمشبّهة وغيرهم. قال ابن بطّة: «... مَنْ أَبْطَلَ صِفَةً وَاحِدَةً، فَقَدْ أَبْطَلَ الصِّفَاتِ كُلِّهَا، كَمَا أَنَّهُ مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلِّهِ»[٢].

ومن الشرك الأكبر الذي عمّ في هذا الزمان، ودخل فيه عموم الناس: **شرك الطاعة**، وهو قبول تكليف المشرِّعين، وطاعتهم في التحليل والتحريم وإسقاط الواجبات، ويكون بالموافَقة الظاهرة على معاصي الله، وليس من شرطه الاستحلال القلبي. قال تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا﴾[٣]. قال الطبري: «يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَقَالَ الْكَافِرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي جَهَنَّمَ: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا﴾ أَئِمَّتَنَا فِي الضَّلَالَةِ وَكُبَرَاءَنَا فِي الشِّرْكِ، ﴿فَأَضَلُّونَا

[١] سورة الزمر: ٤٤
[٢] الإبانة الكبرى لابن بطة – دار الراية: ٦/ ٢١٤
[٣] سورة الأحزاب: ٦٧

السَّبِيلَا﴾: يَقُولُ: فَأَزَالُونَا عَنْ مَحَجَّةِ الْحَقِّ، وَطَرِيقِ الْهُدَى وَالْإِيمَانِ بِكَ، وَالْإِقْرَارِ بِوَحْدَانِيَّتِكَ، وَإِخْلَاصِ طَاعَتِكَ فِي الدُّنْيَا»[١].

وقال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾[٢].

عن حذيفة بن اليمان، أنّه قال: «لَمْ يَعْبُدُوهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ أَطَاعُوهُمْ فِي الْمَعَاصِي»[٣]. وروي عن عبد الله بن عباس، قوله: «لَمْ يَأْمُرُوهُمْ أَنْ يَسْجُدُوا لَهُمْ، وَلَكِنْ أَمَرُوهُمْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَأَطَاعُوهُمْ، فَسَمَّاهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ أَرْبَابًا»[٤].

وثمَّة فرقٌ بين فِعل المعصية مجرّدةً مع صحّة الاعتقاد-فهذا ذنبٌ لا يَكفُر صاحبه إلا عند الخوارج-وبين طاعة الطواغيت اختيارًا في فِعل المعصية والدخول في العمل، وهذا هو شرك الطاعة. وليست كلّ طاعةٍ عبادة؛ فهناك فروق بينهما يطول ذِكرها[٥].

والفعل إذا ثبت في الشرع كونه عبادة فصرفُه لغيرالله كفرٌ بإطلاق، وليست الطاعة كذلك؛ فمنها ما هو داخلٌ في حدّ العبادة، ومنها ما دون ذلك. ولا يُقال فيمن جرى عليه حُكم الطواغيت قهرًا في دار الكفر أنّه قد أطاعهم؛ كمن فُرضَت عليه الضرائب، أو أُجبِر

[١] تفسير الطبري – دار التربية والتراث: ٢٠/ ٣٣١
[٢] سورة التوبة: ٣١
[٣] تفسير الطبري – دار التربية والتراث: برقم ١٦٦٤٣
[٤] تفسير الطبري – دار التربية والتراث: برقم ١٦٦٤١
[٥] راجع مطلب: «الفرق بين الطاعة والعبادة» في كتاب الهداية لشيخنا الأندلسي

على حلق لحيته، أو أُلزمَت بكشف وجهها في المطارات، ونحو ذلك، فهذه كلها لا تقع على جهة الاختيار. وقبول التكليف هو المتابَعة الظاهرة في التحليل والتحريم. جاء في الحديث: «... فَقَدِمَ عَدِيٌّ إِلَى الْمَدِينَةِ... فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-وَفِي عُنُقِ عَدِيٍّ صَلِيبٌ مِنْ فِضَّةٍ-، وَهُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ! فَقَالَ: بَلَى؛ إِنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ، وَأَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ، فَاتَّبَعُوهُمْ، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ...»[١]. ومن صور هذا الشرك:

أ. طلب الجنسية، فلا يتحصّل عليها طالبها إلا بالموافَقة على الشروط الكُفرية والإذعان لها، وتلاوة قسَم الولاء لها وللوطن، وقبول التكليف من الطاغوت. فهي بهذا الاعتبار موالاة للكفار ودخول في أوضاعهم، والتوقيع على شروطها هو كالإقرار باللسان: كلاهما كُفر. أمّا الأوراق الثبوتية وتأشيرات السفر، فهي تختلف من مكان إلى آخر؛ فإذا كانت تحوي شروطًا كفرية وولاءً للنظّام الكافر-كالقَسم على احترامه أو التحاكم إليه عند النزاع-فلا يجوز استخراجها بحال، وذلك كُفر بالله، فإن خلَت من ذلك كلّه-واضطرّ إليها المسلم لتنقّله وسَفره، ولكي يسلَم من تضييق الطواغيت-فلا حرج إن شاء الله.

[١] تفسير ابن كثير - دار الكتب العلمية: ٤/ ١١٩

ب. الدراسة في مدارس الطاغوت، فهذه القلاع الشركيّة تحوي مناطاتٍ كُفريّة متعدّدة؛ كقبول تشريع الأرباب، وتعظيم طواغيت الشرق والغرب، وحضور مجالس الكُفر التي من قعَد فيها دون أن يُنكر بلسانه -ولا يكفي بقلبه- أو يغادرها فهو كافر مثلهم.

ج. العمل في المؤسسات الطاغوتية ذات اللوائح الإلزامية المصادِمة للشرع، ففيها قبول تشريع الطواغيت والانقياد لهُم. ولا يكفي في الكُفر بالقوانين الطاغوتية في هذه المؤسسات مجرّد اعتقاد بطلانها، بل يجب مفاصلَتها واجتنابها؛ جريًا على قاعدة أهل السنّة في أنّ الكفر يكون بالاعتقاد والقول والعمل.

فصل

والنوع الثاني من أنواع الشرك: الشرك الأصغر، وهو ما كان ذريعة إلى الشرك الأكبر، وقد جاءت النصوص بتسميته شركًا أو كفرًا، ولم يكُن فيه تنديدٌ مُطلَق، ومن وقع فيه فلا يخرج من الملّة، ولا يُخلَّد في النار، لكنّه أعظم إثمًا من الكبائر، عافانا الله. ومن صوره:

أ. الحلف بغير الله. عن عبد الله بن عمر، قال: «لَا يُحْلَفُ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»[١].

[١] سنن الترمذي - دار الغرب الإسلامي: برقم ١٥٣٥

ب. تعليق التميمة، وجعلها سببًا في دفع البلاء أو رفعِه. عن عبد الله بن مسعود، قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ، شِرْكٌ»[١].

ج. يسير الرياء، وهو ما دخَل النيّة أثناء العمل، مع صحّتها في أصله. عن محمود بن لبيد، قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ؟ قَالَ: الرِّيَاءُ...»[٢].

فصل

ونعتقد أنّ عبادة الله لا تنفع إلا بالكفر بالطاغوت، فلو عبَد اللّٰهَ رجلٌ دهرَهُ كلّه وهو يجهل معنى الكفر بالطاغوت ولم يحقّقه، فهو كافر، لم يصحّ له عقدُ الإسلام، لا فرق بينه وبين النصراني الذي يتعبّد في الكنيسة وهو يحسَب أنّه يُحسِن عملًا.

قال تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا﴾[٣]. فرتّب الله وقوع الحُكم -وهو الاستمساك بالعروة الوثقى التي هي لا إله إلا الله- على شَرطين،

[١] مسند أحمد – مؤسسة الرسالة: برقم ٣٦١٥
[٢] مسند أحمد – مؤسسة الرسالة: برقم ٢٣٦٣٦
[٣] سورة البقرة: ٢٥٦

وهُما: الكُفر بالطاغوت والإيمان بالله، فلا يكون مسلمًا مِن أهل لا إله إلا الله، إلا من اجتمَعا فيه. فالتوحيد لا بدّ فيه من النفي والإثبات. فالنفي يقوم على البراءة من الشرك باعتقاد بطلانه ومناقضته للإسلام، وعلى البراءة من أهله بتكفيرهم وبُغضهم وعداوتهم، وعلى البراءة من الأنداد والآلهة الباطلة باعتقاد بطلان عبادتها وتكفيرها وبُغضها إن كانت تعقل وترضى. والإثبات يقوم على إفراد الله وحده بجميع أنواع العبادة.

قال محمد بن عبد الوهاب: «فَأَمَّا صِفَةُ الْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ: فَأَنْ تَعْتَقِدَ بُطْلَانَ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ، وَتَتْرُكَهَا، وَتُبْغِضَهَا، وَتُكَفِّرَ أَهْلَهَا وَتُعَادِيهِمْ. وَأَمَّا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ: فَأَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْإِلَهُ الْمَعْبُودُ وَحْدَهُ دُونَ مَنْ سِوَاهُ، وَتُخْلِصَ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ كُلِّهَا لِلَّهِ، وَتَنْفِيهَا عَنْ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ، وَتُحِبَّ أَهْلَ الْإِخْلَاصِ وَتُوَالِيهِمْ، وَتُبْغِضَ أَهْلَ الشِّرْكِ وَتُعَادِيهِمْ. وَهَذِهِ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ الَّتِي سَفِهَ نَفْسَهُ مَنْ رَغِبَ عَنْهَا...»[١].

والطواغيت كثيرة، بيّن السلف جملةً منها: كالشيطان، والأوثان، والسَّدَنة، والكاهن، والساحر، والحاكم بغير شرع الله، وكلّ ما عُبد من دون الله.

---

[١] الدرر السنية في الأجوبة النجدية: ١/ ١٦١

ونعتقد أنّ جاهل التوحيد -وهو من لا يعرفه، ولا يعرف أركانه، ولا يميّز بينه وبين الشرك- كافرٌ لم يأتِ بأصل الدين؛ فلا ينفع مجرّد التلفّظ بالشهادة مع جهلِ معناها وما دلّت عليه من إفراد الله بالعبادة، والبراءة من الشرك وأهله. وتارك التوحيد هذا لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلًا؛ إذ الحُجج قائمة عليه في نفسه وفي الآفاق. قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَٰكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾[١]. وفي أزمنة استفاضة الشرك، لا بدّ من امتحان الأفراد بمدلولها -نفيًا وإثباتًا- كي يُحكَم لهُم بالإسلام. قال محمد بن عبد الوهاب: «وَمُجَرَّدُ الْإِتْيَانِ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ، مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ بِمَعْنَاهَا، وَلَا عَمَلٍ بِمُقْتَضَاهَا، لَا يَكُونُ بِهِ الْمُكَلَّفُ مُسْلِمًا؛ بَلْ هُوَ حُجَّةٌ عَلَى ابْنِ آدَمَ، خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ مُجَرَّدُ الْإِقْرَارِ كَالْكَرَّامِيَّةِ، وَمُجَرَّدُ التَّصْدِيقِ كَالْجَهْمِيَّةِ»[٢].

ولمّا كانت العرب في الجاهلية أهلَ لسان، وسمعَت هذه الكلمة، فهمَت معناها وما يدعوها إليه الرسول صلى الله عليه وسلم، فمن قالها منهم كان ذلك دليلًا على انقياده لها. عن سعيد بن المسيّب، عن أبيه، قال: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ

[١] سورة الحج: ٤٦
[٢] الدرر السنية في الأجوبة النجدية: ١٢/ ٥٣٥

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَا لَهُ: «أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟» فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: «هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ﴾[١] الْآيَةُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[٢]»[٣].

ونعتقد أنّ كلّ من تلبّس بالشرك الأكبر مختارًا فهو مشركٌ ضالّ، لا يُعذر بجهل ولا تأويل ولا تقليد في ثبوت اسم الشرك، لا قبل بلوغ الرسالة ولا بعدها، سواءً كان حديث عهدٍ بإسلام أو يعيش في نائية؛ إذ وجوب التوحيد وقُبح الشرك مُدرَك بالميثاق والفطرة والعقل، وهي حُجج الله على جميع البشر. قال تعالى: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾[٤].

---

[١] سورة التوبة: ١١٣

[٢] سورة القصص: ٥٦

[٣] التوحيد لابن عبد الوهاب – جامعة الإمام: ص ٥٤

[٤] سورة الأعراف: ٣٠

قال الزجّاج: «يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْمًا يَنْتَحِلُونَ الْإِسْلَامَ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ كَانَ كَافِرًا -وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ كَافِرٌ- فَلَيْسَ بِكَافِرٍ، مُبْطِلُونَ لِأَمْرِ نِحْلَتِهِمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَدْ أَعْلَمَنَا أَنَّهُمْ ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾، وَلَا اخْتِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي أَنَّ الْحُسْبَانَ لَيْسَ تَأْوِيلُهُ غَيْرَ مَا يُعْلَمُ مِنْ مَعْنَى حَسْبٍ»[١].

واسم الشرك يثبُت قبل الرسالة، وهو من الأسماء الشرعية التي تُدرَك بالعقل السليم. قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾[٢]، فسمّاهم مشركين قبل مجيء الرسالة. قال ابن تيمية: «... فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ، وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى، وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ، وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا...»[٣].

والعُذر الوحيد المقبول عند الله هو الإكراه المُلجِئ، كما نصّ عليه ربنا في كتابه. قال تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٤].

[١] معاني القرآن وإعرابه للزجاج – عالم الكتب: ٢/ ٣٣١
[٢] سورة الأنعام: ١٣٧
[٣] مجموع الفتاوى لابن تيمية – مجمع فهد للمصحف: ٢٠/ ٣٨
[٤] سورة النحل: ١٠٦

فبيّن الله أنّ كلّ من قال أو فعَل ما هو كفرٌ بالله فقد شرَح به صدرًا، ولم يستثنِ إلا المكرَه -وهو فاقد الاختيار أو القصد-.

ولا يُقال في باب الشرك الأكبر والمُكفِّرات العِظام بالتفريق بين التكفير النوعيّ والتكفير العينيّ؛ فهذا زندقة وإلحاد في الدين، ومن ذا الذي يجهل حُسن التوحيد وقُبح الشرك مع ما فطَره الله عليه من معرفة الخير والشرّ والحَسن والقبيح؟! فإذا كان المرء يُدرِك بآلة العقل أنّ العدل حَسن والظلم قبيح، فكيف يَجهل أعظم الأمور حُسْنًا وقد فطره الله عليه ولأجله أخذ عليه الميثاق -وهو التوحيد- وما يضادّه أقبح القبائح -وهو الشرك-؟!

فمَن عذَر المشركين -عبّاد القبور أو عبّاد الطواغيت- بالأعذار السابقة وسمّاهم مسلمين -سواء أقرّ أنّ فِعلهم شركًا أم لم يقِر- فهو كافر لم يأتِ بأصل الإسلام، وما عرف التوحيد، ولا تحقّق بالكفر بالطاغوت؛ فكيف يكون من عبَد غير الله مسلمًا والإسلام قائمٌ على وحدانية الله تعالى؟! وكيف يكون كافرًا بالطاغوت من يرى عبّاد الآلهة الباطلة مسلمين على دينٍ صحيح؟!

والله تعالى قد بيّن حقيقة الإسلام، وأوضَح زبدة الرسالات، وأنّها قائمة على البراءة من الشرك وأهله والكُفر بالأنداد والشركاء. قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا

لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾[١].

قال عبد الرحمن بن حسن: «فَالْحُنَفَاءُ أَهْلُ التَّوْحِيدِ، اعْتَزَلُوا هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَى أَهْلِ التَّوْحِيدِ اعْتِزَالَهُمْ وَتَكْفِيرَهُمْ وَالْبَرَاءَةَ مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾[٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾[٣]. وَقَالَ: ﴿إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾[٤]، وَقَالَ عَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ﴾[٥] الْآيَةَ. فَلَا يَتِمُّ لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ تَوْحِيدُهُمْ إِلَّا بِاعْتِزَالِ أَهْلِ الشِّرْكِ وَعَدَاوَتِهِمْ وَتَكْفِيرِهِمْ، فَهُمْ مُعْتَزِلَةٌ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ؛ لِأَنَّهُمُ اعْتَزَلُوا أَهْلَ الشِّرْكِ كَمَا اعْتَزَلَهُمُ الْخَلِيلُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ»[٦].

---

[١] سورة الممتحنة: ٤
[٢] سورة مريم: ٤٨
[٣] سورة مريم: ٤٩
[٤] سورة الممتحنة: ٤
[٥] سورة الكهف: ١٦
[٦] الدرر السنية في الأجوبة النجدية: ١١ / ٤٣٤

فصل

وليست جميع أبواب التكفير على مرتبة واحدة، بل منها ما هو من أصل الدين لا يكون العبد مسلمًا إلا به؛ وهو تكفير المشركين ومن عدَل برب العالمين. ولا فرق بين من لم يكفّر اليهود والنصارى والمجوس، وبين من لم يكفّر المشركين المنتسبين إلى الإسلام من هذه الشعوب، فالمناط واحد، وكلها أديانٌ شِركية ومِلل كُفرية مباينة لدين الإسلام. قال القاضي عياض: «وَلِهَذَا نُكَفِّرُ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ مَنْ دَانَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمِلَلِ، أَوْ وَقَفَ فِيهِمْ، أَوْ شَكَّ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ، وَإِنْ أَظْهَرَ مَعَ ذَلِكَ الْإِسْلَامَ، وَاعْتَقَدَهُ، وَاعْتَقَدَ إِبْطَالَ كُلِّ مَذْهَبٍ سِوَاهُ؛ فَهُوَ كَافِرٌ بِإِظْهَارِهِ مَا أَظْهَرَ مِنْ خِلَافِ ذَلِكَ»[١].

والتسلسل في تكفير المشركين وعاذريهم صحيح لا غبار عليه؛ فمناط من عَذر المشرك متحقِّق فيمن عَذر عاذره، وكلّهم جهّال بالتوحيد لم يحقّقوا أصل الإسلام، وهذه حقيقةٌ يدركها المسلم بعقله الصحيح الذي عرف به حُسن التوحيد وقُبح الشرك. وليس التسلسل في هذا القِسم مشابهٌ لقول المعتزلة المشركين؛ فهؤلاء وضعوا أصولًا بدعيّة ما أنزل الله بها من سلطان، ثمّ كفَّروا

[١] الشفا للقاضي عياض – دار الفيحاء: ٢/ ٦١٠

مخالفيهم بمناطات باطلة. ومن زعم أنّ تكفير المشركين وعاذريهم ومن عذَرهم باطلٌ -كتكفير المعتزلة لمخالفيهم-، فقد طعَن في دين الإسلام، وهو كافر به.

ومن هذا القِسم، ما ذكَره أئمّة السنّة والحديث مِن تكفير مَن لم يكفّر مَن أنكَر علوّ الله على خَلقه -أو صِفة من صفاته المعلومة بالفطرة، التي لا تقوم الذات الإلهية إلا بها؛ كالقدرة والعِلم والسمع والبصر-. عن محمد بن إسماعيل الترمذي، قال: «سَمِعْتُ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ: لَا يَصِحُّ لِأَحَدٍ تَوْحِيدٌ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى الْعَرْشِ بِصِفَاتِهِ. قُلْتُ: مِثْلُ أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: سَمِيعٌ بَصِيرٌ عَلِيمٌ قَدِيرٌ»[١].

ومن المسائل ما تكون خبريّة معلومة من الدين بالضرورة، لا يجهلها مسلم؛ كوجوب الصلوات الخمس، والزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت، وتحريم الخمر والفواحش، فهذه لا يُعذَر فيها بالجهل في دار الإسلام ومظنّة العلم. قال الشافعي: «فَقَالَ لِي قَائِلٌ: مَا الْعِلْمُ؟ وَمَا يَجِبُ عَلَى النَّاسِ فِي الْعِلْمِ؟ فَقُلْتُ لَهُ: الْعِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمُ عَامَّةٍ لَا يَسَعُ بَالِغًا -غَيْرَ مَغْلُوبٍ عَلَى عَقْلِهِ- جَهْلُهُ. قَالَ: وَمِثْلُ مَاذَا؟ قُلْتُ: مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَأَنَّ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتِ إِذَا اسْتَطَاعُوهُ، وَزَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، وَأَنَّهُ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الزِّنَا

[١] العلو للعلي الغفار للذهبي – مكتبة أضواء السلف: برقم ٤٩٦

وَالْقَتْلَ وَالسَّرِقَةَ وَالْخَمْرَ... وَهَذَا الصِّنْفُ كُلُّهُ مِنَ الْعِلْمِ مَوْجُودٌ نَصًّا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَمَوْجُودًا عَامًّا عِنْدَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، يَنْقُلُهُ عَوَامُّهُمْ عَنْ مَنْ مَضَى مِنْ عَوَامِّهِمْ، يَحْكُونَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَا يَتَنَازَعُونَ فِي حِكَايَتِهِ وَلَا وُجُوبِهِ عَلَيْهِمْ. وَهَذَا الْعِلْمُ الْعَامُّ الَّذِي لَا يُمْكِنُ فِيهِ الْغَلَطُ مِنَ الْخَبَرِ وَلَا التَّأْوِيلُ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ التَّنَازُعُ...»[١].

ومن أنكر معلومًا من الدين بالضرورة، فهو كافر بالله. قال ابن بطة: «... فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا آمَنَ بِجَمِيعِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، إِلَّا شَيْئًا وَاحِدًا، كَانَ بِرَدِّ ذَلِكَ الشَّيْءِ كَافِرًا عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ»[٢].

وكما قدّمنا أنّ أبواب التكفير ليست كلها فقهية، كذلك لا نقول أنّ جميع الأبواب من أصل الدين؛ فهذا من قول الجهلة والسفهاء، فمن مسائل الدين ما لا يُكفَّر فيها المخالف بإطلاق؛ كالخلاف في المسائل الاجتهادية أو النوازل المستجدّة التي تختلف فيها أنظار الفقهاء-كلٌّ بما أدّاه إليه اجتهاده-، وهذه المسائل لا إنكار فيها على المخالِف ولا تشنيع، وقد كان الأئمّة يختلفون فيما بينهم؛ فالشافعيُّ خالَف مالكًا، وأحمدُ خالَف الشافعيَّ، وغيرُهم خالَف غيرَهم، فهذا يَرى مسألة حُكمها التحريم لِما توصّل إليه اجتهاده، والثاني يراها مباحة باجتهاده كذلك، ولكلٍّ منهما أدلّته.

---

[١] الرسالة للشافعي – مكتبة مصطفى البابي: ص ٣٥٧

[٢] الإبانة الصغرى لابن بطة – دار الأمر الأول: ص ١٤١

ولا تُعلَم نازلةٌ نزلَت عند المتقدّمين أو المتأخّرين -وكانت من مسائل الفروع الفقهية- واتّفق العلماء على حُكم واحد فيها تحريمًا أو إباحةً، ولم يُكفِّر من يرى بالحرمةِ المبيحَ تحت دعوى استحلال ما حرّم الله! بل من كثرة الاختلاف في هذه الأبواب، أُلِّفت مصنَّفات في ذِكر اختلاف العلماء؛ ككتاب: «اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ» للمروزي، وكتاب: «اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ» للطبري. قال إسماعيل الأصبهاني: «... وَأَمَّا مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْمَسَائِلِ الِاجْتِهَادِيَّةِ وَالْفُرُوعِ الدِّينِيَّةِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَصِيرُ بِهِ مُبْتَدِعًا وَلَا مَذْمُومًا مُتَوَعَّدًا»[١].

فصل

ونعتقد أنّ الجاهلية بمعالمها الكُبرى التي بيّنها الله في كتابه، قد حلّت في هذه الديار، وإذا حلّت الجاهلية ارتفَع الإسلام، فهذه الشعوب في جاهلية كالجاهلية التي كانت قبل البعثة، بل هي أشدّ، ولا يَستثقل هذا الحُكم من عرف حقيقة الإسلام ثم نظر من علوّه إلى عموم الديار. عن أبي هريرة، قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»[٢].

---

[١] الحجة في بيان المحجة لإسماعيل الأصبهاني – دار الراية: ٢ / ٣٨٤

[٢] صحيح مسلم – دار الطباعة العامرة: برقم ١٤٥

فكما أنّ الإسلام بدأ في جاهلية -وأهلُ الإسلام يومها قلة-، كذلك يعود كما بدأ، وهي الجاهلية الثانية التي أَخبر عنها عبد الله بن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾[١]، قال: «تَكُونُ جَاهِلِيَّةٌ أُخْرَى»[٢].

وروي عن جابر بن عبد الله، أنّه قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، وَسَيَخْرُجُونَ مِنْهُ أَفْوَاجًا»[٣].

ونعتقد أنّ عموم البشريّة قد أشركَت بالله من وجوه، وكفرَت من وجوه، وردَّت الإسلام الحنيف، فالناس اليوم كفّار مشركون، والفرد منهم كافرٌ، له حُكم قومه، إلا من أظهر مخالفَتهم فتبرّأ من كُفرهم وكفّرهم وأتى بالتوحيد الخالص.

وتكفير القرى والديار المشركة، نصّ عليه ربنا في كتابه العزيز. قال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾[٤]. وقال: ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ الْمُرْسَلِينَ﴾[٥]. وقال: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ﴾[٦]. وقصّ في فتية

[١] سورة الأحزاب: ٣٣
[٢] تفسير ابن أبي حاتم – مكتبة نزار الباز: برقم ١٧٦٧٢
[٣] مسند أحمد – مؤسسة الرسالة: برقم ١٤٦٩٦
[٤] سورة الشعراء: ١٠٥
[٥] سورة الشعراء: ١٢٣
[٦] سورة الشعراء: ١٤١

الكهف قولهم: ﴿هَٰؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً﴾[١]. وقال في قريش: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾[٢].

وتكفير القرى هو تكفيرٌ لعموم ساكنيها. قال تعالى: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾[٣]. قال أبو منصور الأزهري: «﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ أَيْ: الْمُشْرِكِ أَهْلُهَا»[٤].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا مَا حَوْلَكُم مِّنَ الْقُرَىٰ﴾[٥]. قال الطبري: «يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ مُحَذِّرَهُمْ بَأْسَهُ وَسَطْوَتَهُ أَنْ يَحِلَّ بِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ: وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَيُّهَا الْقَوْمُ مِنَ الْقُرَى مَا حَوْلَ قَرْيَتِكُمْ؛ كَحِجْرِ ثَمُودَ، وَأَرْضِ سَدُومَ، وَمَأْرِبَ، وَنَحْوِهَا، فَأَنْذَرْنَا أَهْلَهَا بِالْمَثُلَاتِ، وَخَرَّبْنَا دِيَارَهَا، فَجَعَلْنَاهَا خَاوِيَةً عَلَى عُرُوشِهَا»[٦].

وكلّ قومٍ أرسل الله إليهم رسولًا -بعدما رجعوا إلى عبادة الأوثان-، فصدَع بتكفيرهم ثم دعاهم إلى الدين الحقّ، وهذه هي ملّة إبراهيم عليه السلام التي أُمرنا باتّباعها. قال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[٧].

---

[١] سورة الكهف: ١٥
[٢] سورة الأنعام: ٦٦
[٣] سورة النساء: ٧٥
[٤] تفسير السمعاني - دار الوطن: ١/ ٤٤٧
[٥] سورة الأحقاف: ٢٨
[٦] تفسير الطبري - دار التربية والتراث: ٢٢/ ١٣٢
[٧] سورة النحل: ١٢٠

قال مجاهد بن جبر: «كَانَ إِبْرَاهِيمُ أُمَّةً، أَيْ: مُؤْمِنًا وَحْدَهُ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ إِذْ ذَاكَ كُفَّارٌ»[١].

وقال أبو هريرة: «... فَأَتَى -إِبْرَاهِيمُ- سَارَةَ، قَالَ: يَا سَارَةُ، لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ...»[٢].

وكان السلف يشهدون بالأمر إذا استفاض بين الناس، ومن ذلك: الحُكم بالكُفر إذا استفاضت فيهم موجِباته. قال الخلّال: «وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ، فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: أَشْهَدُ أَنَّ فُلَانَةَ امْرَأَةُ فُلَانٍ، وَأَنَا لَمْ أَشْهَدِ النِّكَاحَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَانَ الشَّيْءُ مُسْتَفِيضًا فَاشْهَدْ بِهِ». وَأَشْهَدُ أَنَّ دَارَ بَخْتَانَ هِيَ لِبَخْتَانَ وَلَمْ يُشْهِدْنِي؟ قَالَ: «هَذَا أَمْرٌ قَدِ اسْتَفَاضَ، اِشْهَدْ بِهَا لَهُ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَظُنُّ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: هَذَا كَمَنْ يَقُولُ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَشْهَدُ إِنَّهَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَمَّا طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ، يَقُولُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ: إِنَّهُ قَالَ لَهُمْ: تَشْهَدُونَ أَنَّ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاكُمْ فِي النَّارِ. وَمَا رَضِيَ -يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ- حَتَّى شَهِدُوا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَهَذَا أَثْبَتُ وَأَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي الشَّهَادَةِ»[٣].

---

[١] تفسير ابن كثير – دار الكتب العلمية: ٤/ ٥٢٥

[٢] صحيح البخاري – دار عطاءات العلم: برقم ٣٣٥٨

[٣] السنة للخلال – دار الراية: برقم ٨٤١

ولا يُنظَر إلى الفرد في هذه المجتمَعات بمعزلٍ عن قومه؛ فكما أنّ مَن كان في دار الإسلام يُعطى حُكم المسلمين ابتداءً، ولا يُبحَث في حقيقة كلّ فردٍ على حدة -إلا من أَظهَر خلاف ما عليه المسلمون-، فكذلك في دار الكفر وبين القوم المشركين، يُعطى الفرد حُكم الكفر، إلا من جاء بالظاهر المعتبَر من الإسلام الذي يخالِف ما عليه قومه.

ومن الضَّلال المُبين، ما يقرِّره بعضهم، من التوقّف في عموم الناس بدعوى جهالة الحال؛ فهذا القول بدعة وكُفر ونقضٌ للبراءة من المشركين، ولا تأتي الشريعة بهذا الكمّ الهائل من جَهالة الحال! قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾[١]. **فالناس قسمان، لا ثالث لهما: مسلمٌ أتى بالإسلام وبرئ ممّا يخالفه، وكافرٌ لم يأتِ بهذا الأصل العظيم.**

وعموم المنتسبين إلى الإسلام اليوم كفارٌ أصليّون، وليسوا أهل كتاب ولا مرتدّين -كما تقوله الكرّامية المعاصِرة-؛ فقد توارَثوا الكفر جيلًا بعد جيل منذ أزمنة متطاولة، ونشؤوا على الشرك وعبادة الطواغيت. والردّة -بإجماع الفقهاء- إنما هي الرجوع عن الإسلام بعد ثبوته ثبوتًا صحيحًا. وأمّا من لم يثبُت دخوله الإسلام دخولًا صحيحًا، فلا ينفعه مجرّد التلفّظ بكلمة التوحيد

[١] سورة التغابن: ٢

وهو جاهل لمعناها كافرٌ بمقتضاها. قال محمد بن عبد الوهاب: «وَقَدْ ذَكَرَ الْفُقَهَاءُ مِنْ أَهْلِ كُلِّ مَذْهَبٍ بَابَ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ، وَهُوَ الَّذِي يَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ...»[١].

والقول بردّة الشعوب اليوم له لوازم باطلة، منها:

١) إثبات إسلام جاهل التوحيد بمجرّد التلفظ بالكلمة؛ لأنّ الناس استفاض فيهم الجهل بالتوحيد بلا خلاف، والردّة لا تكون إلا بعد ثبوت الإسلام -كما مرَّ-.

٢) تعطيل وردّ الأحكام الشرعية في حقّ الكفار؛ كالجزية والاسترقاق وغيرها، إذ لا يوجد كافر أصلي على تأصيلهم البدعي في توارث الردّة، فكلّ الكفار على الحقيقة هُم أحفادٌ لطبقةٍ من الناس ارتدّت عن الدين.

وبعضهم التزَم هذه اللوازم، وهذا كُفر بالله العظيم. ولا يصحّ إطلاق مصطلح الردّة الحُكميّة على هذه الشعوب الوثنية إلا عند من شذّ من المتأخّرين.

وكُفر عموم الناس اليوم -إضافةً إلى عدم تحقيقهم التوحيد ودخولهم الإسلام- هو نتيجة اعتقادات وأقوال وأفعال تلبَّسوا بها تُناقِض أصل الدين، ولسنا نكفّرهم تبعًا لكُفر حكّامهم

[١] الدرر السنية في الأجوبة النجدية: ١٠/١٣٨

كما يفتري علينا المشركون، وينسبوننا إلى البيهسيّة الخوارج. بل نقول إنّ كُفر الحاكم منفكٌّ عن حُكم الرعيّة -ما لم تتابعه وتوافقه عليه وتبرّأت منه-، وهذه الصورة غير موجودة في جميع الديار اليوم؛ يُدرِك ذلك بسهولة كلّ ناظرٍ في حال الأقوام العربية.

ومن المناطات المكفّرة التي تلبّست بها عموم الشعوب في هذا الزمان -على سبيل المثال لا الحصر- ما يلي: سبّ الرب جل جلاله، الجهل بالتوحيد وحقيقة لا إله إلا الله، عبادة القبور والأوثان، التحاكم إلى الطواغيت، فشوّ المجالس الكفرية، تأدية الخدمة العسكرية الإلزامية، الدراسة في المدارس والجامعات الكفرية، انتشار السحر والشعوذة، انتخاب الطواغيت وطاعتهم وعدم تكفيرهم، انتشار العقيدة الجهميّة واعتمادها رسميًّا في جميع البلدان، الولاء للوطن والحُب والبُغض فيه، وغيرها الكثير من الكفريّات يعلمها المرء بمعاينته لحال قومه.

وجميع الديار اليوم ديار كُفر؛ لعلوّ أحكام الكافرين فيها. قال عبد الرحمن بن القاسم تلميذ مالك: «... وَكَانَتِ الدَّارُ يَوْمَئِذٍ دَارَ الْحَرْبِ؛ لِأَنَّ أَحْكَامَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَتْ ظَاهِرَةً يَوْمَئِذٍ...»[١].

[١] المدونة للإمام مالك – دار الكتب العلمية: ١/ ٥١١

وقال أبو بطين: «قَالَ الْأَصْحَابُ: الدَّارُ دَارَانِ: دَارُ إِسْلَامٍ وَدَارُ كُفْرٍ. فَدَارُ الْإِسْلَامِ هِيَ الَّتِي تَجْرِي أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ فِيهَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهَا مُسْلِمِينَ. وَغَيْرُهَا دَارُ كُفْرٍ...»[١].

وحكّامها طواغيت، يجب الكفر بهم. وجيوشُهم، وشُرطهم، وعلماؤهم، وأئمة مساجدهم، وإعلاميّوهم، كفارٌ مثلهم، تجب البراءة منهم جميعًا. قال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾[٢].

سُئل إسماعيل بن عُذرة -من فقهاء المالكية- عن خطباء بني عبيد، وقيل له: إنهم يُثنون عليهم، فقال: «أَلَيْسَ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَبْدِكَ الْحَاكِمِ، وَوَرِّثْهُ الْأَرْضَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ، فَأَحْسَنَ الثَّنَاءَ، ثُمَّ قَالَ: أَبُو جَهْلٍ فِي الْجَنَّةِ! أَيَكُونُ كَافِرًا؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَالْحَاكِمُ أَشَرُّ مِنْ أَبِي جَهْلٍ»[٣].

وسُئل عبد الرحمن الداودي عن المسألة، فقال: «خَطِيبُهُمُ الَّذِي يَخْطُبُ لَهُمْ، يَدْعُو يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَافِرٌ...»[٤].

---

[١] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية – مطبعة المنار: ١/ ٦٥٥

[٢] سورة القصص: ٨

[٣] ترتيب المدارك للقاضي عياض – دار الكتب العلمية: ٢/ ٢٩١

[٤] المرجع السابق

فصل

ونعتقد أنّ من مات من هذه الشعوب -ممّن لا نعلم إسلامه- فقد مات على الكفر؛ استصحابًا للأصل فيه، ولا تدفع هذا الأصل اليقيني الظنون والاحتمالات، ومن مات على الكفر فهو في النار خالدًا فيها -بإجماع المسلمين-، وبهذا جاءت النصوص والآثار.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾[١]. وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾[٣].

ومن مات على الكفر فقد تبيّن لنا أنّه من أصحاب الجحيم.

قال الطبري: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾، فَإِنَّ مَعْنَاهُ مَا قَدْ بَيَّنْتُ، مِنْ أَنَّهُ: مِنْ بَعْدِ مَا يَعْلَمُونَ بِمَوْتِهِ كَافِرًا، أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»[٤].

---

[١] سورة النساء: ٤٨ و ١١٦

[٢] سورة المائدة: ٧٢

[٣] سورة التوبة: ١١٣

[٤] تفسير الطبري – دار التربية والتراث: ١٤/٥١٨

ونصوص الكتاب والسنّة جاءت بتقرير أصلٍ عظيم، وهو أنّ عموم الناس مصيرهم الخُسران والهلاك. قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[١]. فأكّد الله في هذه السورة أنّ الأصل في الإنسان الخُسران الدنيوي والأُخرَوي، إلا من أتى بأسباب النجاة والفلاح وهي الإيمان والعمل الصالح، والاستثناء معيار العموم كما هو مقرَّر في الأصول.

وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾[٢]. قال الطبري: «يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَكَمَا حَقَّ عَلَى الْأُمَمِ الَّتِي كَذَّبَتْ رُسُلَهَا -الَّتِي قَصَصْتُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ قَصَصَهَا- عَذَابِي، وَحَلَّ بِهَا عِقَابِي؛ بِتَكْذِيبِهِمْ رُسُلَهُمْ، وَجِدَالِهِمْ إِيَّاهُمْ بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ، كَذَلِكَ وَجَبَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا بِاللَّهِ مِنْ قَوْمِكَ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ»[٣].

ولا نُكفّر أهل التوحيد بذنبٍ فعلوه ما لم يصل إلى درجة الكفر كترك الصلاة، ونرى أصحاب الكبائر مسلمين فساقًا، ولا يَكفرون بفعل الكبيرة وإن ماتوا مُصرّين عليها، لا كما تقول الخوارج، وإنما

[١] سورة العصر: ١-٣
[٢] سورة غافر: ٦
[٣] تفسير الطبري – دار التربية والتراث: ٢١ / ٣٥٤

أمرهم إلى الله يوم القيامة؛ إن شاء عفا عنهم، وإن شاء عذّبهم، ولا يُخلَّدون في النار. قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾[١]. وعن جابر بن عبد الله، قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»[٢].

ولا نشهد لأحد من المسلمين بجنة ولا نار إلا الذين شهد لهُم النبي صلى الله عليه وسلم. قال أحمد بن حنبل: «وَلَا نَشْهَدُ عَلَى -أَحَدٍ مِنْ- أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِعَمَلٍ يَعْمَلُهُ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ، نَرْجُو لِلصَّالِحِ وَنَخَافُ عَلَيْهِ، وَنَخَافُ عَلَى الْمُسِيءِ الْمُذْنِبِ وَنَرْجُو لَهُ رَحْمَةَ اللَّهِ»[٣].

والمنافقون وهُم من أظهَروا الإسلام وأبطَنوا الكُفر، وهؤلاء تجري عليهم أحكام الإسلام في الدنيا، ويُعطَون اسمه لِما أظهروه من الدين الخالص، وفي الآخرة هُم في الدّرك الأسفل من النار خالدين مُخلَّدين فيها أبدًا. قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾[٤].

---

[١] سورة النساء: ٤٨ و ١١٦
[٢] سنن الترمذي – دار الغرب الإسلامي: برقم ٢٤٣٦
[٣] أصول السنة لأحمد – تحقيق طاهري: برقم ٥٤
[٤] سورة النساء: ١٤٥

فصل

ونعتقد أنّ الذبائح في هذه الديار محرّم أكلها لوقوعها من المشركين، ولو ذكَر الذابح اسم الله عليها؛ إذ العبرة في الحِلّ بديانة الذابح لا بالذِّكر. قال عبد الله بن عباس: «الْمُسْلِمُ ذِكْرُ اللَّهِ فِي قَلْبِهِ»[١]، وقال: «كَمَا لَا يَنْفَعُ الِاسْمُ فِي الشِّرْكِ، لَا يَضُرُّ النِّسْيَانُ فِي الْمِلَّةِ»[٢].

ونكاح المشركات محرّم على المسلمين، والعقد لا يُحِلُّ فُروجهنّ، بل وَطؤُهنّ مع ذلك كبيرة من الكبائر، ومن استحلّه فقد كفَر. وليس مجرّد العقد استحلالًا -كما فهمه من لم يَعتبر بالآثار-؛ فالعقود الباطلة كثيرة كما نصّ عليها الفقهاء، ولم يَعتبروا مجرّد النكاح كفرًا ما لم يصحبه الاستحلال. قال الأوزاعي فيمن تزوج المجوسية أو الخامسة أو الأختين: «إِنْ كَانَ جَاهِلًا ضُرِبَ مِائَةً، وَأُلْحِقَ بِهِ الْوَلَدُ. وَإِنْ كَانَ مُتَعَمِّدًا رُجِمَ، وَلَا يُلْحَقُ بِهِ الْوَلَدُ»[٣].

فكما ترى أنّ الأوزاعي وهو من أئمّة السلف، اعتبَر من عقد على المحرّمات من النساء على مرتبة واحدة في الحُكم وهي التحريم، ولم يجعل عقد النكاح بذاته استحلالًا، ومن كفّر بالعقد على امرأة من مشركي زماننا فيلزمه تكفير من عقد على المجوسية أو

---

[١] أحكام القرآن للجصاص – دار إحياء التراث العربي: ٤/ ١٧١
[٢] المرجع السابق
[٣] مختصر اختلاف العلماء للجصاص – دار البشائر: ٣/ ٢٩٦

الخامسة أو من جمَع بين الأختين، وهذا لم يقُله أحد من السلف، بل هو تنطُّع وخروج عن سبيل المؤمنين. وينطبق ذات الأمر على نكاح المسلمة للمشرك. هذا من جهة التأصيل.

أمّا من جهة التنزيل على واقع الناس اليوم، فنقول إنّ هذه العقود تجري في زماننا على جهة الاستحلال في الأعمّ الأغلب؛ لأنّ الناس تُبرِّك للمتزوجين، وتُشهِر هذه الأنكحة، وتنسبها إلى الشرع كقولهم: «زَوَّجْتُكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ». فهذه كلها قرائن دالّة على الاستحلال، ومن وقع فيها فقد كفَر.

فصل

ونعتقد أنّ الناس قد قامت عليهم الحجة الرسالية التي رتَّب الله عليها العذاب الأُخرَوي في قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[١]. والحجة تقوم بالقرآن. قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾[٢].

عن حسن بن صالح، قال: «سَأَلْتُ لَيْثًا: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ؟ قَالَ: كَانَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ: حَيْثُمَا يَأْتِي الْقُرْآنُ فَهُوَ دَاعٍ، وَهُوَ نَذِيرٌ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾»[٣].

[١] سورة الإسراء: ١٥
[٢] سورة الأنعام: ١٩
[٣] تفسير الطبري – دار التربية والتراث: برقم ١٣١٢١

وأهل الفترة الذين ورد ذكرهم في الآثار مآلهم إلى النار. عن أبي هريرة، قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، جَمَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَسَمَ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْفَتْرَةِ، وَالْمَعْتُوهَ وَالْأَصَمَّ وَالْأَبْكَمَ، وَالشُّيُوخَ الَّذِينَ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَقَدْ خَرِفُوا، ثُمَّ أَرْسَلَ رَسُولًا: أَنُ ادْخُلُوا النَّارَ. فَيَقُولُونَ: كَيْفَ وَلَمْ يَأْتِنَا رَسُولٌ؟! وَايْمُ اللَّهِ، لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا، ثُمَّ يُرْسِلُ إِلَيْهِمْ، فَيُطِيعُهُ مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُطِيعَهُ قَبْلُ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾»[١].

وليس معنى قولنا بإقامة الحجة عليهم في الآخرة -كما في هذا الأثر- أنّنا نُثبت لهُم النجاة ودخول الجنة -كما فهِمه من قلَّ علمُه وغلظ طبعُه-؛ فالعذاب في النار فرعٌ عن قيام الحجة، ولن يدخُل الجنة مشرك أبدًا. عن عبد الله بن عباس، قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَى قَوْمٍ، فَقَبَضَهُ، إِلَّا جَعَلَ بَعْدَهُ فَتْرَةً، تُمْلَأُ مِنْ تِلْكَ الْفَتْرَةِ جَهَنَّمُ»[٢].

وأطفال المشركين كفّار بإجماع المسلمين، وتكفيرهم من أصل الدين وحقيقة لا إله إلا الله، ولم يفرّق الله بين كُفر الرجال والنساء وبين كُفر الأطفال ما داموا بين أبوَيهم المشركَين، فالأطفال كفّار كآبائهم، لا اعتراض على قدَر الله سبحانه، فمن حَكم بإسلامهم

[١] تفسير الطبري - دار التربية والتراث: ١٧/ ٤٠٢
[٢] المعجم الأوسط للطبراني - دار الحرمين: برقم ٤٩٨٠

أو توقّف فيهم لم يصحّ له عقد الإسلام. قال الصعب بن جثّامة: «سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُبَيَّتُونَ فيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، فَقَالَ: هُمْ مِنْهُمْ»[١]. وقال الأحنف بن قيس: «... إِنَّمَا كَانَ السَّبْيُ وَالْغَنِيمَةُ عَلَى الْكُفَّارِ الَّذِينَ دَارُهُمْ دَارُ كُفْرٍ، وَالْكُفْرُ لَهُمْ جَامِعٌ وَلِذَرَارِيهِمْ...»[٢].

وما ورد عن السلف من النهي عن الخوض في الوِلدان، إنما هو باعتبار مآلهم الأُخرَوي: هل يكونون في الجنة أم في النار؟ وإثارة الخصومات في ذلك. والصحيح الذي عليه أهل الحديث، هو التوقف وعدم الخوض فيهم. عن عبد الله بن عباس، قال: «سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»[٣].

أمّا الحُكم عليهم في الدنيا، فاتّفق السلف والخلف على إكفارهم. قال ابن بطة: «... لَكِنِ الْمُسْلِمُونَ مُجْمِعُونَ، وَعَلَى إِجْمَاعِهِمْ مُصِيبُونَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ: أَنَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَطْفَالِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ، وَرِثَهُ أَبَوَاهُ وَوَرِثَ هُوَ أَبَوَيْهِ، وَوَلِيَا هُمَا غُسْلَهُ وَدَفْنَهُ. وَأَنَّ أَطْفَالَهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ عَلَى أَدْيَانِهِمْ...»[٤].

[١] صحيح مسلم – دار الطباعة العامرة: برقم ١٧٤٥
[٢] تاريخ دمشق لابن عساكر – دار الفكر: ٢٤/ ٣١٩
[٣] صحيح البخاري – دار عطاءات العلم: برقم ٦٥٩٧
[٤] الإبانة الكبرى لابن بطة – دار الراية: ٤/ ٧٣

فصل

ونعتقد أنّ الفِرق البدعية كالجهمية والمعتزلة والأشعرية والإباضية والصوفية والرافضة والنصيرية والمدخلية والقتالية[١] كلها فِرق كُفر وزندقة، وأنّ الفرد منهم حُكمه حُكم طائفته؛ فجميعها قائمة على عقائد كُفرية؛ فمنهم من يعتقد خَلق القرآن ويُنكر علوّ الله، ومنهم الجهمي في باب الإيمان والكفر، ومنهم المشرك بالله تعالى في ربوبيته، أو حاكميته، أو ألوهيته، أو أسمائه وصفاته، أو طاعته.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سَمِعْتُ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: لَا يُصَلَّى خَلْفَ الْقَدَرِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ»[٢]. وقال عبد الله كذلك: «سَمِعْتُ أَبَا مَعْمَرٍ الْهُذَلِيَّ، يَقُولُ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَكَلَّمُ، وَلَا يَسْمَعُ، وَلَا يُبْصِرُ، وَلَا يَغْضَبُ، وَلَا يَرْضَى -وَذَكَرَ أَشْيَاءَ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ-، فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنْ رَأَيْتُمُوهُ عَلَى بِئْرٍ وَاقِفًا فَأَلْقُوهُ فِيهَا، بِهَذَا أَدِينُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ بِاللَّهِ تَعَالَى»[٣].

والتفصيل الوارد عن السلف في بعض الفِرق البدعيّة في زمانهم هو لفشوّ الإسلام فيهم، بينما في هذه الأزمنة فالناس كلّهم قد توارَثوا الشرك والإعراض عن الدين، إضافةً إلى ما عندهم من البدع.

---

[١] القتالية: كالقاعدة والدولة وأخواتهما الذين عُنوا بالقتال ولم يحققوا أصل الدين

[٢] السنة لعبد الله بن أحمد – دار ابن القيم: برقم ٨٣٣

[٣] السنة لعبد الله بن أحمد – دار ابن القيم: برقم ٥٣٥

فأمّا الخوارج الأوّلون والقول فيهم، فعلى صنفين:

الصنف الأول: وهُم الحرورية ومن قال بقولهم، الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وهؤلاء ليسوا كفارًا بل مبتدعةٌ متأوِّلون. سُئل علي: «أَكُفَّارٌ هُمْ؟ قَالَ: مِنَ الْكُفْرِ فَرُّوا»[١].

والصنف الثاني: وهُم من جاء بعدهم، كالعجاردة التي أنكرَت سورة من القرآن، أو بعض فروعهم ممّن ذهبوا مذهب المعتزلة في القول بخلق القرآن، وهؤلاء كفّار باتّفاق.

ومصادر التلقّي عندنا هي المعتبَرة عند أهل السنّة والجماعة، فنأخذ من مصدرَي التشريع: الكتاب والسنّة، ونأخذ بالإجماع المعتبَر والقياس الصحيح، ونبرأ إلى الله تعالى من مذهب النُّكرانية والنَّظَّامية ومن قال بقولهم، ونؤمن بما دلّت عليه الآثار الصحيحة في أبواب المعتقَد عن أئمّة السنّة ونعمل بها، ولا نردّ أثرًا ثابتًا تلقّاه أهل السنّة بالقبول. قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[٢]. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، لمُعاذ حين بعثه إلى اليمن قاضيًا: «كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ:

[١] مصنف عبد الرزاق – المجلس العلمي: برقم ١٨٦٥٦
[٢] سورة النساء: ١١٥

فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا آلُو. فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَدْرَهُ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ»[١].

قال الشافعي: «وَمَنْ قَالَ بِمَا تَقُولُ بِهِ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ لَزِمَ جَمَاعَتَهُمْ. وَمَنْ خَالَفَ مَا تَقُولُ بِهِ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ خَالَفَ جَمَاعَتَهُمُ الَّتِي أُمِرَ بِلُزُومِهَا. وَإِنَّمَا تَكُونُ الْغَفْلَةُ فِي الْفُرْقَةِ، فَأَمَّا الْجَمَاعَةُ فَلَا يُمْكِنُ فِيهَا كَافَّةً غَفْلَةٌ عَنْ مَعْنَى كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ وَلَا قِيَاسٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ»[٢].

والناظر في آثار المتقدّمين، لا بدّ أن تكون له منهجيّة صحيحة ليَسلم من الضَّلال الذي وقعَت فيه الجموديّة[٣] حيث أنهم نزّلوا كلام السلف في غير موضعه، فترتّب على ذلك تخليطٌ عجيب جعَلهم مَساخِر عند عموم الطوائف. فلا بدّ من التفريق بين عقيدة السلف في جميع أبواب الدين، وبين حُكمهم على واقعهم والنوازل التي حدثَت في زمانهم. فالعقيدة السلفية هي الدين الذي من خالفه فقد خرج عن طريق النجاة والهداية إلى طريق الضلال

[١] سنن أبي داود – دار الرسالة العالمية: برقم ٣٥٩٢
[٢] الرسالة للشافعي – مكتبة مصطفى البابي: ص ٤٧٥
[٣] الجمودية: من غلَوا في الآثار وأساؤوا فهمها، ولم يعتبروا بتغيّر الواقع والحال

والغواية، وهذه العقيدة تلقّاها الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم التابعون عن الصحابة، وهكذا كلّ جيل عن الجيل الذي قبْله. فخلاف هؤلاء كلّهم هو عين الضَّلال. أمّا الأحكام التي أصدرها السلف في واقعهم، فكثيرٌ منها قد نزّلوها على قومٍ مسلمين وأمراء موحّدين، فمن الكُفر المبين أن تُنزَّل على واقعٍ مثل واقعنا. فلا بدّ للعالم أو طالب العلم أن تكون له قواعد وأصول يستعملها ليَصل إلى الحُكم الصحيح، وينظر في أحكام السلف: هل تتوافق مع واقعنا أم تتعارض معه من كلّ وجه؟!

قال ابن القيم: «وَلَا يَتَمَكَّنُ الْمُفْتِي وَلَا الْحَاكِمُ مِنَ الْفَتْوَى وَالْحُكْمِ بِالْحَقِّ إِلَّا بِنَوْعَيْنِ مِنَ الْفَهْمِ: أَحَدُهُمَا: فَهْمُ الْوَاقِعِ وَالْفِقْهُ فِيهِ، وَاسْتِنْبَاطُ عِلْمِ حَقِيقَةِ مَا وَقَعَ بِالْقَرَائِنِ وَالْأَمَارَاتِ وَالْعَلَامَاتِ؛ حَتَّى يُحِيطَ بِهِ عِلْمًا. وَالنَّوْعُ الثَّانِي: فَهْمُ الْوَاجِبِ فِي الْوَاقِعِ، وَهُوَ فَهْمُ حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ قَوْلِهِ فِي هَذَا الْوَاقِعِ، ثُمَّ يُطَبِّقُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، فَمَنْ بَذَلَ جَهْدَهُ وَاسْتَفْرَغَ وُسْعَهُ فِي ذَلِكَ لَمْ يَعْدَمْ أَجْرَيْنِ أَوْ أَجْرًا، فَالْعَالِمُ مَنْ يَتَوَصَّلُ بِمَعْرِفَةِ الْوَاقِعِ وَالتَّفَقُّهِ فِيهِ إِلَى مَعْرِفَةِ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...»[١].

[١] إعلام الموقعين لابن القيم – دار الكتب العلمية: ١/ ٦٩

ونعتقد أنّ الديمقراطية، والعلمانية، والاشتراكية، والإبراهيمية، وغيرها من نظُم الحُكم الجاهلية والمناهج الوضعية المصادِمة للشرع، كلها أديان كُفرية، فمن دعا إليها، أو زيّنها للناس، أو جادَل عنها، فهو كافر، ومن عذَر أصحابها بالجهل أو التأويل أو غير ذلك فهو كافر أيضًا. قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[١].

فصل

ونؤمن بجميع ما قرّره أهل السنّة والجماعة -الفرقة الناجية- من أصول المعتقَد، من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشرّه، وأنّ الإيمان يكون بالاعتقاد والقول والعمل، يزيد بالطاعات وينقص بالعصيان. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ﴾[٣]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[٤].

---

[١] سورة آل عمران: ٨٥
[٢] سورة الحجرات: ١٥
[٣] سورة القصص: ٥٣
[٤] سورة الحج: ٧٧

ولا يُجزئ الإيمان إلا بهذه الثلاثة مُجتمِعة؛ فلا ينفع الاعتقاد إلا بالقول، ولا ينفع الاعتقاد والقول إلا بأعمال الجوارح، خلافًا للمرجئة والجهمية. قال الشافعي: «وَكَانَ الْإِجْمَاعُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَمَنْ أَدْرَكْنَاهُمْ، يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، لَا يُجْزِئُ وَاحِدٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَّا بِالْآخَرِ»[١].

ونستثني في الإيمان، ولا نجزم به، وليس الاستثناء على جهة الشكّ، نعوذ بالله من الشكّ في الإيمان. سُئل عبد الله بن المبارك، فقيل له: «إِنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ: إِنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ حِينَ كَانَ يَقُولُ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، كَانَ ذَاكَ مِنْهُ شَكٌّ. فَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَتُرَى سُفْيَانَ كَانَ يَسْتَثْنِي فِي وَحْدَانِيَّةِ الرَّبِّ، أَوْ فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! إِنَّمَا كَانَ اسْتِثْنَاؤُهُ فِي قَبُولِ إِيمَانِهِ، وَمَا هُوَ عِنْدَ اللَّهِ»[٢].

ويُقابِل الإيمان: الكفر، فيكون أيضًا بالاعتقاد أو القول أو العمل، فمن اعتقد الكفر أو قاله أو فعَله فهو كافر، وإذا اجتمعت كلها في شخص فظلمات بعضها فوق بعض.

ونعتقد أنّ تارك أعمال الجوارح كافر بالإجماع، ولا ينفعه الاعتقاد بالجَنان ولا القول باللسان حتى يأتي بجنس العمل الذي لا يصحّ الإسلام إلا به، وهو الصلوات المفروضة على الصحيح.

---

[١] الإيمان لابن تيمية – المكتب الإسلامي: ص ٢٤١

[٢] مسند إسحاق بن راهويه – دار التأصيل: برقم ١٢٦٨

قال الحسن البصري: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَيْسَ بِالتَّحَلِّي، وَلَا بِالتَّمَنِّي، إِنَّمَا الْإِيمَانُ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ»[١]. وقال سفيان الثوري: «كَانَ الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: لَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ»[٢].

قال الوليد بن مسلم: «سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَسَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، يُنْكِرُونَ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ. وَيَقُولُونَ: لَا إِيمَانَ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِإِيمَانٍ»[٣].

وتارك الصلاة كافر بإجماع السلف. عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، قال: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرًا غَيْرَ الصَّلَاةِ»[٤]. وقال أيوب السختياني: «تَرْكُ الصَّلَاةِ كُفْرٌ لَا يُخْتَلَفُ فِيهِ»[٥].

وأمّا تارك المباني الثلاثة -الزكاة بخلًا، وصيام رمضان، والحج- فقد وقع خلافٌ بين السلف في تكفيره، فذهبت طائفة إلى عدم كُفره ما دام قد أتى بالتوحيد والصلاة، وذهبت طائفة إلى كُفره.

---

[١] مصنف ابن أبي شيبة – دار التاج: برقم ٣٠٣٥١
[٢] الإبانة الكبرى لابن بطة – دار الراية: ١/ ٣٣٣
[٣] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي – دار طيبة: برقم ١٥٨٦
[٤] مستدرك الحاكم – دار المنهاج القويم: برقم ١٢
[٥] تعظيم قدر الصلاة للمروزي – مكتبة الدار: برقم ٩٧٨

عن مجاهد بن رومي، قال: «سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ، عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ وَهُوَ مُوسِرٌ، فَقَالَ سَعِيدٌ: النَّارَ النَّارَ. وَقَالَ ابْنُ مَعْقِلٍ: مَاتَ وَهُوَ لِلَّهِ عَاصٍ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحُجَّ عَنْهُ وَلِيُّهُ»[١]. وهذا الخلاف وسِع السلف، ولم يقطعوا بسببه الأخوّة الإيمانية كما يفعل اليوم شذّاذ الآفاق والأجانب عن العلم، ومن لم يسعه ما وسع السلف فلا وسّع الله عليه.

فصل

ونؤمن أنّ الله تعالى فوق سماواته، مُستَوٍ على عرشه، بائنٌ من خَلقه، كما جاءت النصوص بذلك. قال تعالى: ﴿أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾[٢]. وقال تعالى: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾[٣]. وقد جاء عن أئمّة السنّة تفسير الاستواء بالجلوس. عن عبد الله بن مسعود: «﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾. فَقَالَ: جَالِسٌ»[٤]. وعن خارجة بن مصعب في تفسير الآية، قال: «... وَهَلْ يَكُونُ الِاسْتِوَاءُ إِلَّا بِجُلُوسٍ؟»[٥].

[١] مصنف ابن أبي شيبة – دار التاج: برقم ١٤٤٥٢
[٢] سورة الملك: ١٦
[٣] سورة طه: ٥
[٤] إثبات الحد لله للدشتي – تحقيق آل حمدان: برقم ٤٧
[٥] السنة لعبد الله بن أحمد – دار ابن القيم: برقم ١٠

فنُثبت هذه الصفة كما أثبتها أهل السنّة من غير تشبيه ولا تحريف. ومن أنكر علوّ الله على خلقِه، أو قال: «هُوَ فِي كُلِّ مَكَانٍ»، كما تقوله الأشعرية الملعونة، فهو كافر زنديق. قال الدارمي: «وَنُكَفِّرُهُمْ أَيْضًا؛ أَنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ أَيْنَ اللَّهُ، وَلَا يَصِفُونَهُ بِأَيْنَ، وَاللَّهُ قَدْ وَصَفَ نَفْسَهُ بِأَيْنَ، وَوَصَفَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...»[١].

وينزل ربنا كلّ ليلة إلى السماء الدنيا كيف شاء وكما شاء. عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟»[٢].

والقرآن كلام الله غير مخلوق -من كلّ جهاته-؛ فمنه بدأ وإليه يعود. قال أبو زُرعة وأبو حاتم الرازيان في عقيدتهما التي ذكروا فيها عقيدة جميع أهل الأمصار: «... وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، بِجَمِيعِ جِهَاتِهِ...»[٣]. وعن أبي خيثمة، قال: «سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَمُوسَى بْنَ أَعْيَنَ، يَقُولَانِ: مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ كَافِرٌ أَكْفَرُ مِنْ هُرْمُزَ»[٤].

---

[١] الرد على الجهمية للدارمي – دار ابن الأثير: برقم ٣٦٨
[٢] صحيح مسلم – دار الطباعة العامرة: برقم ٧٥٨
[٣] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي – دار طيبة: برقم ٣٢١
[٤] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي – دار طيبة: برقم ٤٢٩

وقال أبو خيثمة أيضًا: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ -كَلَامَ اللَّهِ- مَخْلُوقٌ، فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ فَهُوَ كَافِرٌ»[١].

ومن قال لفُظه بالقرآن أو تلاوته أو قراءته مخلوقة، فهو جهمي.

قال أحمد بن حنبل: «مَنْ قَالَ: «لَفْظِي بالقُرآنِ مَخْلُوْقٌ»، فَهُو كَافِرٌ، يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ»[٢].

وقال البخاري -وهو بريء من مذهب اللفظيّة-: «قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: أَنَا رَجُلٌ مُبْتَلًى، قَدِ ابْتُلِيتُ أَنْ لَا أَقُوْلَ لَكَ، وَلَكِنْ أَقُوْلُ، فَإِنْ أَنْكَرْتَ شَيْئًا فَرُدَّنِي عَنْهُ: الْقُرْآنُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ كَلَامُ اللَّهِ، لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهُ مَخْلُوْقٌ، وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ مَخْلُوقٌ، أَوْ شَيْءٌ مِنْهُ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ كَافِرٌ، ومَنْ زَعَمَ أَنَّ لَفْظَهُ بِالْقُرْآنِ مَخْلُوْقٌ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ كَافِرٌ. قَالَ: نَعَمْ»[٣].

قال ابن تيمية: «... بَعْضُ أَهْلِ الْغَرَضِ نَسَبَ الْبُخَارِيَّ إِلَى أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ. وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ بِالْإِسْنَادِ الْمَرْضِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ عَنِّي أَنِّي قُلْت: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَقَدْ كَذَبَ»، وَتَرَاجِمُهُ فِي آخِرِ صَحِيحِهِ تُبَيِّنُ ذَلِكَ»[٤].

---

[١] المرجع السابق

[٢] طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى – مطبعة السنة المحمدية: برقم ٤٦٩

[٣] طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى – مطبعة السنة المحمدية: ١/ ٢٧٨

[٤] مجموع الفتاوى لابن تيمية – مجمع فهد للمصحف: ١٢/ ٥٧٢

وأشرّ الطوائف في القرآن: الواقفة، وهُم من توقّفوا في القرآن، فقالوا: «لَا نَقُولُ مَخْلُوقٌ وَلَا غَيْرُ مَخْلُوقٍ»، وهُم جهمية. قال محمد بن داود: «وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْوَهَّابِ -يَعْنِي: ابْنَ الْحَكَمِ الْوَرَّاقَ-، يَقُولُ: «الْوَاقِفَةُ وَاللَّفْظِيَّةُ وَاللَّهِ جَهْمِيَّةٌ»، حَلَفَ عَلَيْهَا غَيْرَ مَرَّةٍ»[١].

قال أبو داود السجستاني: «سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: «الْوَاقِفَةُ جَهْمِيَّةٌ»، وَسَمِعْتُ قُتَيْبَةَ قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «الْوَاقِفَةُ شَرٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ»، يَعْنِي: مِمَّنْ قَالَ: «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ». وَسَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: «هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: كَلَامُ اللَّهِ ثُمَّ يَسْكُتُونَ شَرٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ»، يَعْنِي: مِمَّنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ»[٢]. وقال أحمد بن حنبل: «الْجَهْمِيَّةُ عَلَى ثَلَاثِ ضُرُوبٍ: فِرْقَةٌ قَالُوا: «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ»، وَفِرْقَةٌ قَالُوا: «كَلَامُ اللَّهِ» -وَتَقِفُ-، وَفِرْقَةٌ قَالُوا: «أَلْفَاظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقَةٌ». فَهُمْ عِنْدِي فِي الْمَقَالَةِ وَاحِدٌ»[٣].

فصل

ونؤمن بالقدَر خيره وشرّه، ونُسلّم له، وأنّه واقعٌ لا محالة، وهو سرّ الله الذي لم يطّلع عليه ملَك مقرّب ولا نبي مرسَل. وأنّ عِلم الله ماضٍ في خَلقه بمشيئته، وأنّه بعلمه سبحانه وتعالى عَلم أهلَ

[١] الإبانة الكبرى لابن بطة – دار الراية: ٥/ ٣٤٥
[٢] السنة للخلال – دار الراية: برقم ١٨٠٧
[٣] السنة للخلال – دار الراية: برقم ١٧٧٨

طاعته من أهل معصيته. فكلٌّ يعمل لِما خُلق له، وصائرٌ لِما قُضي له. عن عبد الله بن عباس، قال: «الْقَدَرُ نِظَامُ التَّوْحِيدِ، فَمَنْ وَحَّدَ اللَّهَ، وَآمَنَ بِالْقَدَرِ، فَهِيَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا. وَمَنْ وَحَّدَ اللَّهَ تَعَالَى، وَكَذَّبَ بِالْقَدَرِ، فَإِنَّ تَكْذِيبَهُ بِالْقَدَرِ نَقْضٌ للتَّوْحِيدَ»[١].

ونؤمن بأشراط الساعة، وما ورد من الغيبيّات على لسان النبي صلى الله عليه وسلم؛ كظهور الفتن، وعودة الجاهلية، وظهور المهدي، وخروج الدجّال والدابّة، ونزول عيسى عليه السلام، وغيرها من العلامات. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرَوْا عَشْرَ آيَاتٍ...»[٢].

ونؤمن بكلّ ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، ممّا يكون بعد الموت؛ من عذاب القبر ونعيمه، والبعث، ونَصب الموازين التي توزَن بها أعمال العباد، والحوض، والصراط، وأنّ الجنة والنار مخلوقتان موجودتان لا تفنيان أبدًا، وأنّ الموت يُذبح بين الجنة والنار يوم القيامة. عن أبي سعيد الخدري، قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ... فَيُذْبَحُ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ...»[٣].

---

[١] الشريعة للآجري – دار الوطن: برقم ٤٥٦

[٢] سنن الترمذي – دار الغرب الإسلامي: برقم ٢١٨٣

[٣] صحيح البخاري – دار عطاءات العلم: برقم ٤٧٣٠

والمؤمنون يرون ربهم يوم القيامة بأبصارهم، ومن أنكر الرؤية فهو جهمي. قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[١]. عن جرير بن عبد الله، قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ»[٢].

ونؤمن بالمقام المحمود الذي اختُصَّ به نبيّنا عليه الصلاة والسلام. قال تعالى: ﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾[٣]. قال مجاهد بن جبر في تفسير الآية: «يُقْعِدُهُ مَعَهُ عَلَى الْعَرْشِ»[٤]. وقال إسحاق بن راهويه: «مَنْ رَدَّ هَذَا الْحَدِيثَ فَهُوَ جَهْمِيٌّ»[٥].

ونُثبت الشفاعة يوم القيامة للنبي صلى الله عليه وسلم، وللأنبياء، والمؤمنين، والشهداء، ولا يشفع أحدٌ إلا بعد إذن الله تعالى ورضاه عن الشافع والمشفوع له. والشفاعة أنواع، وأحقّ الناس بها عُصاة الموحِّدين، ولا ينالها مشرك. والله يُخرج من النار أقوامًا موحِّدين بغير شفاعة، بل بفضله ورحمته، يُسمَّون: الجهنميّون.

---

[١] سورة القيامة: ٢٢-٢٣
[٢] صحيح البخاري – دار عطاءات العلم: برقم ٧٤٣٦
[٣] سورة الإسراء: ٧٩
[٤] السنة للخلال – دار الراية: برقم ٢٨٧
[٥] المرجع السابق

قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾[١]. وقال تعالى: ﴿لَّا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾[٢].

فصل

ونؤمن أنّ الله خلَق سبع سماوات بعضها فوق بعض. قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا﴾[٣]. وخلَق الأرضين السبع: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾[٤]. وأنّ الأرض مسطَّحة لا كرويَّة. قال تعالى: ﴿وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾[٥]، وهكذا فسّرها السلف خلافًا لتفسير الفلاسفة.

والشروق والغروب يكونان بجرَيان الشمس، لا بدوران الأرض. قال تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾[٦]. والنجوم زينة للسماء، ومصابيح يُهتدى بها في البر والبحر. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِّلشَّيَاطِينِ﴾[٧].

---

[١] سورة طه: ١٠٩
[٢] سورة مريم: ٨٧
[٣] سورة الملك: ٣
[٤] سورة الطلاق: ١٢
[٥] سورة الغاشية: ٢٠
[٦] سورة يسٓ: ٣٨
[٧] سورة الملك: ٥

فصل

وكلّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحبّهم، ونتولّاهم، ونترضّى عنهم، ونكفّ عمّا شجر بينهم؛ فكلّهم مجتهدٌ مأجور قد رضي الله عنهم ورضوا عنه، ونبرأ إلى الله من طريقة الروافض والنواصب وأشباههم. قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾[١]. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا﴾[٢].

ونؤمن أنّ الإسلام يأمر بالجماعة، وينهى عن الفرقة والشذوذ. قال عمر بن الخطاب: «... إِنَّهُ لَا إِسْلَامَ إِلَّا بِجَمَاعَةٍ، وَلَا جَمَاعَةَ إِلَّا بِإِمَارَةٍ، وَلَا إِمَارَةَ إِلَّا بِطَاعَةٍ...»[٣]. فالمسلمون لا بدّ لهُم من جماعة وإمام، بخلاف أهل الأهواء الذين يميلون إلى الشذوذ والفرقة، ويرفضون الاجتماع على الطاعة. عن عبد الله بن عمر، قال: «... سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: مَنْ خَلَعَ

---

[١] سورة التوبة: ١٠٠

[٢] سورة الحشر: ١٠

[٣] مسند الدارمي – دار المغني: برقم ٢٥٧

يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[١]. وأُمراء المسلمين تجب لهُم السمع والطاعة في المعروف وإن جاروا. عن عبادة بن الصامت، قال: «دَعَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَايَعْنَاهُ. فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[٢].

ونؤمن أنّ الخلافة في قريش إلى قيام الساعة، لا ينازعهم فيها أحد. قال معاوية بن أبي سفيان: «... فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ»[٣]. وعند خلوّ الزمان من الخلافة العُظمى، يجتمع المسلمون على أميرٍ مسلم يكون له واجب السمع والطاعة إلى حين عودة الخلافة، ولا يعيشون فوضى لا سَراة لهُم؛ فتلك من خِصال الجاهلية. عن أبي ذر الغفاري، قال: «إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ»[٤]، وفي رواية: «عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ»[٥].

[١] صحيح مسلم – دار الطباعة العامرة: برقم ١٨٥١
[٢] صحيح البخاري – دار عطاءات العلم: برقم ٧٠٥٥ و ٧٠٥٦
[٣] صحيح البخاري – دار عطاءات العلم: برقم ٣٥٠٠
[٤] صحيح مسلم – دار الطباعة العامرة: برقم ١٨٣٧
[٥] المرجع السابق

قال ابن تيمية: «وِلَايَةُ أَمْرِ النَّاسِ مِنْ أَعْظَمِ وَاجِبَاتِ الدِّينِ، بَلْ لَا تَمَامَ لِلدِّينِ وَالدُّنْيَا إِلَّا بِهَا؛ فَإِنَّ بَنِي آدَمَ لَا تَتِمُّ مَصْلَحَتُهُمْ إِلَّا بِالِاجْتِمَاعِ -لِحَاجَةِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ- تَعَاوُنًا وَتَنَاصُرًا؛ يَتَعَاوَنُونَ عَلَى جَلْبِ الْمَنْفَعَةِ، وَيَتَنَاصَرُونَ لِدَفْعِ الْمَضَرَّةِ، إِذِ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَا يَقْدِرُ وَحْدَهُ عَلَى جَلْبِ جَمِيعِ مَنَافِعِهِ وَدَفْعِ جَمِيعِ مَضَارِّهِ. وَلَا بُدَّ لَهُمْ عِنْدَ الِاجْتِمَاعِ مِنْ رَأْسٍ، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ. وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِثَلَاثَةٍ يَكُونُوا بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا أَمَّرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدَهُمْ». فَأَوْجَبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْمِيرَ الْوَاحِدِ فِي الِاجْتِمَاعِ الْقَلِيلِ الْعَارِضِ فِي السَّفَرِ؛ تَنْبِيهًا بِذَلِكَ عَلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ الِاجْتِمَاعِ الَّتِي هِيَ أَكْثَرُ وَأَدْوَمُ...»[١].

ونرى وجوب إقامة الجماعة المسلمة في هذه الجاهلية النكراء. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ. أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ. -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ-»[٢]. والمسلمون مأمورون بإقامة سلطان الله في الأرض، فإن تقاعَسوا فجميعهم آثمون.

---

[١] السياسة الشرعية لابن تيمية – دار عطاءات العلم: ص ٢٣٧

[٢] مسند أحمد – مؤسسة الرسالة: برقم ٢٣١٤٥

قال تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُم﴾[١]. قال أبو الدرداء: «مَا أَهْوَنَ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى إِذَا تَرَكُوا أَمْرَهُ!»[٢]. عن عبد الله بن مسعود، قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ. قِيلَ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ»[٣]. وفي رواية، قال: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ حِينَ يُتْرَكُ، وَيَعمَلُونَ بِالسُّنَّةِ حِينَ تُطْفَأُ»[٤].

ونحثّ المسلمين في كلّ مكان على الاجتماع على الكتاب والسنّة وما أجمع عليه السلف، ونبذ الفرقة والاختلاف، والحذر من مداخل الشيطان وتربُّص الكفار. فعلى المسلم أن يكون كيّسًا فطنًا لأساليب أعداء الله التي يسعَون بها إلى شقّ صفّ المسلمين؛ بإثارة الخصومات والتدابر في مسائل وسِع السلف الخلاف في نظائرها، أو الولاء والبراء في بعض العلماء الذين وقع اختلافٌ فيهم -ولا يعدو الأمر أن يكون خلافًا بين مثبِتٍ ونافٍ، وكلٌّ له ما يؤيِّد به قوله-.

---

[١] سورة محمد: ٣٨

[٢] البداية والنهاية لابن كثير – دار هجر: ١٠/ ٢٢٩

[٣] الغرباء للآجري – دار الخلفاء: ص ١٥

[٤] البدع والنهي عنها لابن وضاح – مكتبة ابن تيمية: برقم ١٦٩

عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا. يَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ. وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»[١].

قال الآجري: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ، أَخْبَرَنَا فِي كِتَابِهِ عَمَّنْ تَقَدَّمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ -الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى- أَنَّهُمْ إِنَّمَا هَلَكُوا لَمَّا افْتَرَقُوا فِي دِينِهِمْ، وأَعْلَمَنَا مَوْلَانَا الْكَرِيمُ أَنَّ الَّذِي حَمَلَهُمْ عَلَى الْفُرْقَةِ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَالْمَيْلِ إِلَى الْبَاطِلِ الَّذِي نُهُوا عَنْهُ، إِنَّمَا هُوَ الْبَغْيُ وَالْحَسَدُ بَعْدَ أَنْ عَلِمُوا مَا لَمْ يَعْلَمْ غَيْرُهُمْ، فَحَمَلَهُمْ شِدَّةُ الْبَغْيِ وَالْحَسَدِ إِلَى أَنْ صَارُوا فِرَقًا فَهَلَكُوا؛ فَحَذَّرَنَا مَوْلَانَا الْكَرِيمُ أَنْ نَكُونَ مِثْلَهُمْ فَنَهْلِكَ كَمَا هَلَكُوا. بَلْ أَمَرَنَا عَزَّ وَجَلَّ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفُرْقَةِ. وَكَذَلِكَ حَذَّرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفُرْقَةَ، وَأَمَرَنَا بِالْجَمَاعَةِ، وَكَذَلِكَ حَذَّرَنَا أَئِمَّتُنَا مِمَّنْ سَلَفَ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ كُلِّهِمْ؛ يَأْمُرُونَ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْفُرْقَةِ»[٢].

ونؤمن أنّ الجهاد ماضٍ إلى قيام الساعة، مع أمراء المسلمين أبرارًا كانوا أو فجّارًا عند تحقق شروطه. عن أنس بن مالك، قال: «قَالَ

[١] تفسير ابن كثير – دار الكتب العلمية: ٢/ ٧٧
[٢] الشريعة للآجري – دار الوطن: ص ٢٧٥

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ... والْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللَّهُ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ، لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ، وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ...»[١].

والبذل في سبيل الله واجبٌ على كلّ مسلم؛ بالمال والجهد حسب استطاعته، وهو من أبواب الجهاد. قال تعالى: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[٢].

والهجرة واجبة على جميع المسلمين متى ما وُجدت دار الإسلام، ومن تركها مع القدرة فهو آثم، ويجري عليه من الأحكام ما يجري على عموم الكفار. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ۚ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ۚ فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[٣].

والمسلمون إذا نزلَت بهم نازلة، أو عرضَت لهُم مسألةٌ مُشكِلة، وجب عليهم وجوبًا أن يرجعوا فيها إلى أهل العلم المسلمين، ولا يستفتوا الجهّال، ولا يأخذوا عمّن لم يُعرف بطلب العلم على

[١] سنن أبي داود – دار الرسالة العالمية: برقم ٢٥٣٢
[٢] سورة التوبة: ٤١
[٣] سورة النساء: ٩٧

الجادّة السّويّة. قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾[١].

وليتّقِ الله من يتكلم في الدين بغير عِلم؛ فقد عدّ الله تعالى هذا الفعل من أشدّ الآثام، بل جعَله في مرتبةٍ أعلى من مرتبة الشرك. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[٢].

[١] سورة النساء: ٨٣
[٢] سورة الأعراف: ٣٣

خاتمة

فهذه عقيدتنا وأصول دعوتنا، من وافَقنا فله علينا حقّ الولاء والأُخُوة الإيمانية، ومن خالَفنا فندعوه إلى أن يتأمّل فيما ذكرناه بإنصافٍ وتجرُّد للحقّ، وليُكثِر في أوقات الاستجابة من دعاء: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اِهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»[١]. ونسأل الله أن ينفع المسلمين وطلاب الحقّ بهذا المختصَر.

ونُذكِّر في هذا المقام أنّنا تركنا التوسّع والبَسط في المسائل لكيلا تطول الرسالة، وليسهل لعموم الناس تناولها، ولم نرُد على شبهات واعتراضات المخالفين إلا على جهة التنبيه والإشارة، واكتفينا بذِكر ما لا يصحّ الاعتقاد إلا به ويفهمه العوامّ. وأمّا ما يحتاج إلى التفصيل والردّ وتفنيد مزاعم أهل الأهواء، فسيأتي الكلام عنه مفردًا في موضع آخر إن شاء الله.

والله ولي التوفيق

[١] سنن أبي داود – دار الرسالة العالمية: برقم ٧٦٧

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

وعلى آله وأصحابه أجمعين

تمّت الرّسالة

مختصر عقيدة المسلمين

ولمّا تعدّدت مؤلفات الشيخ سلّمه الله وتفرّقت فيها المسائل، تعسّر على كثير من الناس الاطّلاع على حقيقة معتقدنا وما نَدين الله به في جملةٍ من المسائل المُثارة في الساحة، مع ما نسَبه إلينا أهلُ الزيغ ممّا هو من محضِ الكذب والبهتان؛ فمنهم من أساء فهم المسائل على وجهها الصحيح كالقول في العَقد على المشركة، أو امتحان أهل الفترة، أو غيرها، ومنهم من نسَب جماعة المسلمين إلى قولٍ مبتدَع نبرأ إلى الله منه ومن أصحابه. فلمّا كان ذلك عزَمْنا على بيان عقيدتنا جليّة في رسالة مختصَرة يسهُل الرجوع إليها، فيَسقط افتراء المفترين ويتهاوى كذب الأفَّاكين وتَظهر عقيدتنا صافية بلا غبش